

إن رئيس مجلس المفوضين، بناءً على:

- أحكام القانون رقم /22/ لعام 2005 المتضمن قانون الهيئة، وتعديلاته.
- المرسوم /264/ لعام 2022 المتضمن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضين.
- قرار رئيس مجلس الوزراء الصادر بالرقم /3945/ لعام 2006 المتضمن نظام إصدار وطرح الأوراق المالية.
- اجتماع الهيئة العامة غير العادية لبنك الأردن - سورية المنعقد بتاريخ 2023/08/20.
- قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /2924/ تاريخ 2023/9/6 القاضي بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي للمصرف فيما يخص زيادة رأس المال
- وعلى موافقة مجلس المفوضين بجلسته رقم /26/ المنعقدة بتاريخ 2023/10/17

يقرر ما يلي:

1. الموافقة على قيام "بنك الأردن سورية" بإصدار وطرح (70,000,000) سبعين مليون سهم بقيمة إسمية تبلغ (100) ل.س مائة ليرة سورية للسهم الواحد، وبقيمة إجمالية تبلغ (7,000,000,000) ل.س سبعة مليارات ليرة سورية وذلك بغرض زيادة رأس مال المصرف.
2. أصحاب حق الأفضلية بالاككتاب هم المساهمين المسجلين في سجل مساهمي المصرف لدى مركز المقاصة والحفظ المركزي كما هم في نهاية يوم الثلاثاء الواقع في 2023/10/31 كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال.
3. اعتماد نشرة الإصدار.
4. اعتماد صيغة إعلان الطرح.
5. اعتماد نموذج طلب الاككتاب.
6. يبلغ هذا القرار للجهات ذات العلاقة.

دمشق في 2023/10/17

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عبد الرزاق قاسم

